

## 7158 - حكم الحلف بالطلاق وما يترتب عليه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخبركم سماحة الشيخ انني قد حلفت ان ابقى في مصر حتى انجب ولدا فما بالكم الحلف بالطلاق الا انه حتى الان لم يأتيني ولد.  
وجهوني جزاكم الله خيرا. كيف اتصرف - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فهذا الطلاق يفسر  
على حالين احدهما ان تكون اردت ثقة بالطلاق - [00:00:20](#)

ان خرجت من مصر قبل ان تنزل فان كنت اردت هذا فانه يقع عليك اذا خرجت يقرأ على زوجتك طلقة واحدة ولك مراجعتها ما  
دامت في العدة اذا كنت لم تطلقها قبل هذا طاقتين - [00:00:44](#)

هذا اذا كنت اردت ايقاع الطلاق ان خرجت قبل ان تنتهي الحال الثاني ان تقصد حتى نفسك على البقر حتى تنجي. ولا تريد ايقاع  
الطعام وانما اردت حتى نفسك هذا البقاء - [00:01:05](#)

حتى تنجب هذا يكون حكم اليمين في اصح قول العلماء ترى ذلك ابو العباس شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وجماعة وروي عن  
جماعة ما يدل على ذلك وهذا فبقول هو الاصح. اذا كنت اردت حث نفسك على البقاء في مصر حتى كنت ولم ترد ايقاع الطلاق -  
[00:01:23](#)

ان خرجت ولم تمس فهذا يكون في حكم اليمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل مما نوى. وهذا كلام  
محتمل والنية نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:55](#)